لانه ظاهر واما الجمله الاولى فلا تفع الا فعليه البته واما سكبوه اى بتكبر
المسند فلارادة عدم الحصر والعهد المفهومين من تعريفه كقولك زيد
كاتب وعمرو شاعر ويدخل فيه ما اذا قصد بكلمة المذكورة اذا قال لك
قايل عندى رجل فتقول تقصد بها له الذى عندك رجل وان كنت تعلم انه زيد
او للتعظيم نحو هدى للمتقين على انه خبر مبتدا محذوف او خبر ذلك الكتاب
او للتحقير نحو ما زيد شيأ قال صاحب المفتاح او لكون المسند اليه نكرة نحو
رجل من بنى سليم كن اخاصر فانه يجب حينئذ تنكير المسند لان كون المسند
اليه نكرة والمسند معرفة سواء اسلما سمع عقلا او لا سمع ليس فى كلام العرب
ونحو قوله ولا يك موقف منك الوداعا وقوله لكون مراجيها نعسل ومآ
من باب القلب على ما مر وهذا على اطلاقه ليس بصحيح لانهم يجوزون كون
المسند انكرة اسم استفهام والخبر معرفة نحو من ابوك وكم درهما مالك كثير
وكذا فى ما اذا صعت على ان يكون المعنى اى شئ الذى صعته وقد صرح بجميع
ذلك بان اسم الاستفهام مسندا والمعرفة بعده خبر له واسند لبعضهم
على ان كون المسند انكرة والخبر معرفة بسمع عقلا لوجهين الاول ان الاصل
فى المسند اليه ان يكون معلوما لان الحكم على الشئ انما يفيد وهو الاصل
فى المسند انكر لعدم الفايدة فى الاخبار بالمعرفة وان يكن محالفه
امثلين مسمعد عند العقل الثانى ان العلم بحكم من احكام شئ يستلزم
جواز حكم العقل عن ذلك الشئ بذلك الحكم وجواز حكم العقل عليه يستلزم
العلم بذلك الشئ لامتناع الحكم على ما لم يتوجه من الوجوه كلاهما فى غاية الساقط
اما الاول فلان وجوب كونه معلوما لا يستلزم كونه اسما معرفا اذ النكرة
المخصوصة بل النكرة المخصصة معلومة من وجوه والحكم على الشئ انما
يشتد فى العلم به بوجه ما وان فق له لافادته فى الاخبار بالمعرفة
غلطا بما سمع فى تعريف المسند وان ما ذكر على تقدير صحته انما يدل
على الاستعداد كما اعرف به والمطلوب هو الاستماع واما الثانى فلانه
لا يدل الا على ان المحكوم عليه يجب ان يكون معلوما وهذا لا يستلزم كونه معلوم

كما مر على ان قوله جواز الحكم على الشئ يستلزم العلم به ممنوع بل انما
يستلزم جواز ان العلم به وهو لا يوجب كونه معلوما واما المخصصة بالاضافة
نحو زيد غلام رجل او بالوصف نحو رجل عالم فلكون الفايدة اتم
من ان زيادة الخصوص توجب اتيه الفايدة وجعلها نحو كان المسند كالحال
ونحو من المبتدات والاضافة والوصف من المخصصات مجرد اصطلاح وقيل
لان المخصص عندهم عبارة عن بعض السموع ولا سموع للفعل لانه انما يدل
على مجرد المفهوم والحال يقيد والوصف نحى للاشتمال الذى فيه الشيوع
بخصصه وهذا وهم لانه ان اراد السموع باعتبار الدلالة على الكثرة
والشمول فظاهر ان النكرة فى الاثبات ليست كذلك فيجب الا يكون الوصف
فى نحو رجل عالم مخصصا وان اراد الشيوع باعتبار احتمال الصدق
على الكثير فرض من غير دلالة على البعض ففى الفعل ايضا سموع لان قولك
جاءنى زيد يحتمل ان يكون على حاله الركوب وغيره وكذا طار زيد يحتمل
ان يكون من جهة السفر وغيرها ففى الحال والتمييز وجميع المجرورات
تخصص الا ترى الى قولنا ضربت ضربا شديدا او الوصف واما تركه
اى تركه تخصيص المسند بالاضافة والوصف فظاهر مما سبق فى ترك
تقييد المسند مانع من ترتيب الفايدة واما تعريفه فلافادة السامع
حكما على امر معلوم له اى للسامع بالخبرى طرف التعريف هذا اشارة
الى انه يجب عند تعريف المسند ان يكون المسند اليه معرفة اذ ليس فى كلام
العرب كون المسند انكرة والخبر معرفة فى الجملة الخبريه ما حو مثله اى حكما
على امر معلوم بامر اخر مثل ذلك الامر المحكوم عليه فى كونه معلوما للسامع
باحدى طرق التعريف سواء اتحد الطريقان نحو الراكب هو المطلوب او اختلفا
نحو زيد هو المطلق وفق له باخر اشارة الى انه يجب تعاور المسند
اليه والمسند فى المفهوم ليكون الكلام مفيدا اصوابا او الى الحكم وسعرى سعرى
ما قيل فى خلاف المضاف باعتبار الحذف اى سعرى المرتين مثل سعرى فيما كان اى
المعروف السهور بالصفات الكاملة وليس هذا التاويل بلازم وكما انه فى

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)